القانون الدستوري 2024 -2025

د. أسعد غالي حمزة

[DATE]

[COMPANY NAME]

[Company address]

الاستثناء في مبدأ سمو الدساتير ونظرية الضرورة

رغم أن مبدأ سمو الدستور يُعتبر ركيزة أساسية للنظام الدستوري، إلا أن هناك استثناءات قد تنشأ نتيجة **نظرية الضرورة**، وهي مبدأ يتيح الخروج المؤقت عن أحكام الدستور في حالات **الظروف الاستثنائية** لتجنب خطر يهدد الدولة أو استقرارها. ويمكن تحليل هذا الاستثناء من خلال الجوانب **السياسية** و**القانونية**.

أولاً: نظرية الضرورة من حيث الجانب السياسي والقانوني والظروف الاستثنائية

1. الجانب السياسي

- **المفهوم:**
في الجانب السياسي، تُعتبر نظرية الضرورة أداة للحفاظ على استقرار الدولة ووحدة مؤسساتها، خاصة في حالات الطوارئ مثل الحروب، الكوارث الطبيعية، أو الأزمات الداخلية التي تُهدد النظام العام.
- **التطبيق:**
يُمنح رئيس الدولة أو الحكومة صلاحيات استثنائية بناءً على حالة الضرورة، مثل إصدار قرارات ذات قوة القانون دون المرور بالإجراءات الدستورية العادية.

2. الجانب القانوني

- **المفهوم:**
تنطلق نظرية الضرورة من القاعدة القانونية: "الضرورات تُبيح المحظورات"، مما يعني السماح باتخاذ تدابير استثنائية تتعارض مع الدستور مؤقتًا شريطة أن تكون تلك التدابير ضرورية ومؤقتة.
- **الشروط القانونية لتطبيق نظرية الضرورة :**
  1. وجود خطر استثنائي حقيقي يهدد الدولة.
  2. عدم إمكانية مواجهة الخطر بالوسائل العادية.
  3. أن تكون التدابير الاستثنائية متناسبة مع حجم الخطر.
  4. العودة إلى النظام الدستوري الطبيعي فور انتهاء الأزمة.

3. الظروف الاستثنائية

تشمل الظروف التي تُبرر تطبيق نظرية الضرورة:

- الحروب والأزمات الأمنية.
- الكوارث الطبيعية الكبرى.
- الأزمات الاقتصادية الخطيرة.
- التمردات أو حالات الانقسام الداخلي.

كفالة احترام سمو الدساتير

رغم تطبيق نظرية الضرورة، يجب ضمان احترام سمو الدستور على المدى الطويل من خلال:

1. **مراجعة التدابير الاستثنائية:**
يجب أن تخضع جميع التدابير لمراجعة لاحقة للتأكد من توافقها مع المبادئ الدستورية.

2. **إشراف القضاء أو البرلمان:**
لضمان عدم استغلال الظروف الاستثنائية لتكريس سلطة مطلقة.